

وسائل الشيعة

[463] الأولى إلى آخر أيام التشريق من صلاة العصر، يكبر ويقول: أكبر أكبر لا إله إلا الله وأكبر وأكبر الحمد، أكبر على ما هدانا، أكبر ما رزقنا من بهيمة الأنعام. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك 1، ويأتي ما يدل عليه 2. 22 - باب استحباب التكبير في العيدين عقب الصلاة للرجال والنساء ولا يجهرن به، وللمفرد والجامع ورفع اليدين بالتكبير أو تحريكهما (9867) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سألته عن النساء هل عليهن التكبير أيام التشريق؟ قال: نعم ولا يجهرن. (9868) 2 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبيه، عن حفص بن غياث، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: على الرجال والنساء أن يكبروا أيام التشريق في دبر الصلوات، وعلى من صلى وحده وعلى من صلى تطوعاً. (9869) 3 - عبد الله بن جعفر في (قرب الأسناد) عن عبد الله بن الحسن _____ 1 تقدم في الحديث 6 من الباب 20 من أبواب صلاة العيد. 2 يأتي ما يدل عليه اجمالاً " في الأبواب 22 و 23 و 24 و 25 من هذه الأبواب الباب 22 فيه 5 أحاديث 1 - التهذيب 5: 481 / 1708 و 5: 488 / 1745 أورد صدره في الحديث 10 من الباب 21 من أبواب الصلاة العيد. - 2 التهذيب 3: 289 / 869. 1 ليس في المصدر. 3 - قرب الإسناد: 100 ومسائل علي بن جعفر: 161 / 244. (*)
